

عمدة القاري

إن الرفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف قوله أو لم تسمع بهمزة الاستفهام وواو العطف قيل ما معناه والعطف يقتضي التشريك وهو غير جائز وأجيب بأنه المشاركة في الموت أي نحن وأنتم كلنا نموت أو تكون الواو للاستئناف لا للعطف أو تقديره وأقول عليكم ما تستحقونه وإنما اختار هذه الصيغة ليكون أبعد عن الإيحاء وأقرب إلى الرفق واختلف هل يؤتى بالواو في الرد أم لا فقال ابن حبيب لا يؤتى بها لأن فيها اشتراكا وخالفه ابن الجلاب والقاضي أبو محمد وقيل يقول عليك السلام بالكسر وقال طاوس يرد وعلاك السام أي ارتفع وقال النخعي إذا كان له عنده حاجة تبدأ بالسلام ولا ترد عليه كاملا فلا يجب أن يكرم كالمسلم وسمح بعضهم في رد السلام عليكم واحتج بقوله تعالى فاصفح عنهم وقل سلام ولو كان كما قال لقال سلاما بالنصب وإنما يعني بذلك على اللفظ والحكاية وأيضا فقد قيل أن الآية منسوخة بآية السيف واختلف هل يكنى اليهودي فكرهه مالك ورخص فيه ابن عبد الحكم واحتج بقوله انزل أبا وهب - .

6025 - حدثنا (عبد الله بن عبد الوهاب) حدثنا (حماد بن زيد) عن (ثابت) عن (أنس بن مالك) أن أعرابيا بال في المسجد فقاموا إليه فقال رسول الله ﷺ لا ترموه ثم دعا بدلو من ماء فصب عليه (انظر الحديث 219 وطره) .

مطابقته للترجمة تؤخذ من قول الرسول فإنه رفق به ونهاهم عن قطع بوله .
والحديث قد مضى في الطهارة في باب ترك النبي والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله وفي باب صب الماء على البول في المسجد .

قوله فقاموا إليه أي ليؤذوه وليضربوه قوله لا ترموه من الإزرام بالنزاي ثم الرأء أي لا تقطعوا عليه بوله وزرم البول أي انقطع قوله فصب عليه أي على الموضع الذي بال عليه ومر البحث فيه هناك .

. - 36

(باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا) .

أي هذا باب في بيان فضل معاونة المؤمنين بعضهم بعضا والأجر فيها قوله بعضهم بالجر على أنه بدل من المؤمنين بدل البعض من الكل ويجوز الضم أيضا قوله بعضا قال الكرمانى منصوب بنزع الخافض أي للبعض قلت الأوجه أن يكون مفعول مصدر المضاف إلى فاعله وهو لفظ التعاون لأن المصدر يعمل عمل فعله .

6026 - حدثنا (محمد بن يوسف) حدثنا (سفيان) عن (أبي بردة) عن (أبي بردة) قال

أخبرني جدي (أبو بردة) عن أبيه (أبي موسى) عن النبي قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا ثم شبك بين أصابعه (انظر الحديث 481 وطرفه) .
وكان النبي جالسا إذ جاء رجل يسأل أو طالب حاجة أقبل علينا بوجهه فقال اشفعوا تؤجروا وليقض ا□ على لسان نبيه ما شاء .

مطابقتة للترجمة تؤخذ من معناه ومحمد بن يوسف الفريابي وسفيان هو الثوري وأبو بردة بضم الباء وسكون الراء كنية بريد مصغر البرد ابن عبد ا□ بن أبي بردة أيضا واسمه عامر بن موسى عبد ا□ بن قيس الأشعري فأبو بردة يروي عن جده أبي بردة وهو يروي عن أبيه أبي موسى الأشعري .

والحديث أخرجه النسائي من طريق يحيى القطان حدثنا سفيان حدثني أبو بردة ابن عبد ا□ بن أبي بردة فذكره .

قوله وكان النبي جالسا إلى آخره مضى في الزكاة حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا أبو بردة بن عبد ا□ بن أبي بردة حدثنا أبو بردة بن أبي موسى عن أبيه قال كان رسول ا□ إذا جاءه سائل أو طلبت إليه حاجة قال اشفعوا تؤجروا وليقض ا□ على لسان نبيه ما شاء وأخرجه أيضا في التوحيد عن أبي كريب ومضى الكلام فيه .

قوله المؤمن التعريف فيه للجنس والمراد بعض المؤمن للبعض قوله ويشد بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه قوله ثم شبك بين أصابعه كالبيان للوجه أي شدا مثل هذا الشد وقال ابن بطال المعاونة في أمور الآخرة وكذا في الأمور المباحة من الدنيا مندوب إليها وقد ثبت حديث أبي هريرة وا□ في عون العبد ما كان البعد في عون أخيه قوله وكان النبي جالسا لفظ